

مقدمة

إن المقصد الأسمى للتشريع الإسلامي كليته هو رحمة البشرية وسعادتها. ويشكل هذا الهدف الغاية الأساسية التي بُعث من أجلها الرسول ﷺ إلى هذا العالم. كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]⁽¹⁾. ومن السبل التي لا غنى عنها لتحقيق هذا الهدف، تعزيز الفلاح أي الرفاه الحقيقي لجميع بني البشر على الأرض، بغض النظر عن العرق واللون والعمر والجنس والجنسية⁽²⁾. وقد استخدمت كلمة (الفلاح)

(1) استخدمت في الآية عبارة ﴿رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ وقد دلت هذه العبارة على معاني مختلفة لدى المفسرين الذين تراوحت تفاسيرهم بين الفهم الأوسع لمعنى العبارة بحيث يشمل كل شيء خلقه الله سبحانه وتعالى في هذا الكون، والمعنى الأضيق الذي يشمل كل شيء على كوكب الأرض: أي كل البشر والحيوانات والطيور والحشرات وكل البيئة المادية (انظر: القرطبي، 1952، ج 1، صفحة 138، تفسير الآية الأولى من أولى سور القرآن الكريم). وقد استخدمنا هنا عبارة (الجنس البشري) على افتراض أن فلاح الجنس البشري لا يمكن تحقيقه دون حماية البيئة.

(2) يشكل هذا المفهوم عنصراً مهماً في عالمية الرسالة الإسلامية. وكما ورد في القرآن الكريم فإن الرسول ﷺ بُعث إلى الناس كافة وليس إلى مجموعة معينة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: 158]، و﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: 28].

ومشتقاتها في القرآن الكريم (40 مرة). وهناك كلمة أخرى هي (الفوز) وهي مرادفة لكلمة الفلاح استخدمت هي ومشتقاتها (29 مرة). والفلاح هو أيضاً الهدف الذي ينادي به المؤذن المؤمن خمس مرات في اليوم مما يبرز أهمية الفلاح في المنظور الإسلامي للعالم.

وقد يحتاج البعض هنا بأن الفلاح هو هدف لكل المجتمعات الإنسانية وليس للإسلام فقط، وهذا بلا شك رأي صحيح. فليس ثمة خلاف يذكر بين جميع المجتمعات في العالم حول القول بأن الهدف الرئيس للتنمية هو تعزيز الفلاح الإنساني. غير أن هناك خلاف كبير في الرؤية لما يؤمن الفلاح الحقيقي والإستراتيجية الواجب إتباعها لتحقيق ذلك الفلاح واستدامته. وما كان لمثل هذا الخلاف أن يقع لو ظلت الرؤية النقية التي تتمتع بها كل الأديان هي المسيطرة على منظور المجتمع للعالم في كل دين من تلك الأديان⁽³⁾. ومهما يكن فإن هذا المنظور قد لحقته تشوّهات كثيرة عبر العصور. إضافة إلى ذلك فإن الحركات التنويرية في القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين أثرت، بمنظورها العلماني المادي، على جميع المجتمعات حول العالم تقريباً، بدرجات مختلفة. ومن ثم أصبح المقياس الرئيس للتنمية هو

(3) لقد نص القرآن الكريم صراحة على أن ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: 7]، كما ورد فيه ﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فصلت: 43]. وهذه الآية الكريمة الأخيرة تشير فقط إلى أساسيات المنظور الديني للعالم، حيث وقعت تغييرات في بعض التفاصيل وفق تغير الظروف من حيث المكان والزمان.

ارتفاع الدخل والثروة. ويدفع هذا إلى التساؤل عما إذا كان الفلاح الإنساني الحقيقي يمكن تحقيقه واستدامته فقط من خلال ارتفاع مستوى الدخل والثروة، وإشباع الحاجات المادية للإنسان. وقد أعاد كثير من علماء الدين وفلاسفة الأخلاق وعدد من العلماء المحديثين النظر في قياس الفلاح الإنساني بارتفاع مستويات الدخل والثروة⁽⁴⁾. وقد بين هؤلاء أهمية الجوانب الروحية وغير المادية للفلاح الإنساني.

كما أن البحث التجريبي أيضاً يدحض صحة ترجيح المكونات المادية للفلاح الإنساني على المكونات الروحية وغير المادية. فبالرغم من الارتفاع الكبير للدخل الحقيقي في عدة دول منذ الحرب العالمية الثانية، فإن الإفادات الشخصية لسكان تلك الدول تشير إلى أن الفلاح الإنساني لم يكن فقط في حال أشبه بالثبات، وإنما انخفض في واقع الأمر⁽⁵⁾. ويعود ذلك إلى كون السعادة ترتبط إيجابياً بارتفاع الدخل فقط إلى المستوى الذي يتم فيه إشباع كل الحاجات الحيوية الأساسية⁽⁶⁾. وبعد ذلك تبقى السعادة إلى حد ما ثابتة ما لم يتم أيضاً إشباع حاجات أخرى تُعد لا غنى عنها لزيادة الفلاح.

(4) انظر: Hausman and McPherson, 1993, p. 693..

(5) انظر: Easterlin, 2001, p. 472. وأيضاً:

Easterlin, 1974 and 1995; Oswald, 1997; Blanchflower and Oswald, 2000; Diener and Oishi, 2000; and Kerry, 1999.

(6) تشمل تلك الحاجات، إلى جانب حاجات أخرى، الغذاء، والماء النظيف، والكساء الكافي، والسكن المريح مع الصرف الصحي والمرافق الضرورية، والرعاية الصحية، والنقل، والتعليم، والبيئة النظيفة الصحية.

فما هي تلك الحاجات الأخرى؟ إن معظم تلك الحاجات روحي وغير مادي بطبيعته، ولا يتم إشباعه بالضرورة نتيجة لزيادة الدخل. والإصرار على تغليب أهمية الثروة قد يضر بإشباع تلك الحاجات. وعلى أية حال فقد أثر الاقتصاديون عموماً الامتناع عن أية مناقشة لتلك الحاجات. ويُعزى امتناعهم بدرجة أساسية إلى كون الحاجات الروحية وغير المادية تنطوي على أحكام قيمية ولا يمكن تحديدها من حيث الكم. وبالرغم من ذلك فإنها مهمة ولا يمكن تجاهلها.

ومن أهم هذه الحاجات الروحية أو غير المادية اللازمة لتحقيق الفلاح الإنساني قيمتا السلام والسعادة الداخلية اللتان لا يمكن تحقيقهما بالضرورة عن طريق زيادة الدخل والثروة. إن السلام والسعادة الداخلية يتطلبان بدورهما إشباع عدد من الحاجات الأخرى، من أهمها العدل والأخوة الإنسانية اللذان يتطلبان معاملة جميع الأفراد بتقدير واحترام بغض النظر عن الانتماء القبلي واللون والعمر والجنس والجنسية، واقتسام ثمار التنمية بعدل بين الجميع. ولا يقل أهمية عن ذلك السمو الروحي والأخلاقي الذي يستخدم كأداة انطلاق ليس فقط لتحقيق العدل بل ولإشباع جميع الحاجات الأخرى. ومن المتطلبات الأخرى التي لا تقل أهمية مما تقدم لتحقيق الفلاح الإنساني، والتي تحظى بالاعتبار عموماً، الحياة الآمنة، وحق الملكية، والشرف، والحرية الفردية، وحرية التعليم المعنوي والمادي، والزواج، والتنشئة السليمة للأطفال، والأسرة، والتضامن الاجتماعي، والحد من الجرائم والتوترات والعداوات. وبالرغم من أن بعض

هذه المتطلبات أصبح يحظى الآن بالاعتبار في النموذج الجديد للتنمية، إلا أن الأساس الروحي المطلوب لتحقيق هذه المتطلبات لم يجد ما يستحقه من اهتمام. وقد لا تتسنى استدامة التنمية طويلة المدى للمجتمع دون ضمان الإشباع الكافي لجميع هذه الحاجات.

وبالرغم من أن الإسلام يعتبر ارتفاع الدخل والثروة عن طريق التنمية مسألة مهمة لإشباع الحاجات الأساسية وتحقيق العدالة في التوزيع، إلا أن الرؤية الإسلامية الشاملة للفلاح الإنساني لا يمكن تحقيقها بذلك فقط. فمن الضروري أيضاً إشباع الحاجات الروحية وغير المادية ليس فقط لضمان الفلاح الحقيقي، وإنما لاستدامة التنمية الاقتصادية على المدى الأطول أيضاً. وإذا لم تحظ هذه الحاجات مجتمعة بالاهتمام سيبقى هنالك خلل في الفلاح يؤدي في نهاية المطاف إلى انهيار المجتمع نفسه وانهيار حضارته. ويشكل إشباع جميع هذه الحاجات أحد حقوق الإنسان الأساسية التي تناولتها الأدبيات الإسلامية تحت مصطلح عام هو "مقاصد الشريعة"، وسيشار إليه فيما يلي بالمقاصد. وستحاول هذه الورقة بيان ماهية هذه المقاصد، وكيف يرتبط بعضها ببعض الآخر، وما هي مضامينها، وكيف يتسنى لها مجتمعة الإسهام في تعزيز الفلاح الإنساني الحقيقي.

مقاصد الشريعة (الشكل رقم 1)

إن مقاصد الشريعة إما أن تكون واردة في نص صريح في القرآن الكريم والسنة المطهرة أو استنبطها بعض العلماء من هذين المصدرين⁽⁷⁾. وقد أجمع الفقهاء على اعتبار أن الهدف الرئيس للشريعة يتمثل في " جلب المصالح " لكافة البشر و" دفع المفساد " عنهم⁽⁸⁾.

وقد قام الإمام أبو حامد الغزالي (المتوفى عام 505هـ/ 1111م)⁽⁹⁾ - أحد أبرز مجددى الإسلام في القرن الخامس للهجرة - بتصنيف المقاصد في خمس مجموعات أساسية مبيناً أن " مقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم

(7) من أبرز من تناولوا مقاصد الشريعة: الماوردي (المتوفى في عام 450هـ/ 1058م)، والشاشي (ت 365هـ/ 975م)، والباقلاني (ت 403هـ/ 1012م)، والجويني (ت 478هـ/ 1085م)، والغزالي (ت 505هـ/ 1111)، وفخر الدين الرازي (ت 606هـ/ 1209)، والآمدي (ت 631هـ/ 1234م)، وعز الدين عبد السلام (ت 660هـ/ 1252م)، وابن تيمية (ت 728هـ/ 1327م)، والشاطبي (ت 790هـ/ 1388م)، وابن عاشور (ت 1393هـ/ 1973م). وللإطلاع على ما أورده بعض العلماء المحدثين حول المقاصد انظر: مسعود 1977م، والريسوني 1992م، وابن الخوجة 2004م، ج2، ص79-278، ونيازي 1994م ص189-268، والخادمي 2005م، وعودة 2006م.

(8) هذا متفق عليه بين الفقهاء دون استثناء، انظر مثلاً: العز بن عبد السلام (ت 660هـ/ 1252م)، ج1، ص3 - 8، وابن عاشور (ت 1393هـ/ 1973م) ص274 و229، والندوي، 2000م، ج1، ص480.

(9) جميع تواريخ الوفاة الواردة في هذه الورقة تشير إلى العام الهجري أولاً ثم إلى العام الميلادي.

دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل من يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة" (10).

في النص المقتبس أعلاه ركز الغزالي بدرجة كبيرة على حفظ خمسة مقاصد هي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال. أما الإمام أبو إسحق الشاطبي (ت 790هـ/1388م)، الذي كتب بعد أقل من ثلاثة قرون بقليل بعد الإمام الغزالي، فقد أقر كل ما ذهب إليه الغزالي في قائمته. وليست هذه على أية حال هي جميع المقاصد التي تستهدف ضمان خير البشرية من خلال رعاية حقوق الإنسان وإشباع جميع الحاجات الإنسانية. فهناك العديد من المقاصد الأخرى التي أشار إليها القرآن الكريم والسنة المطهرة أو استنبطها العلماء من هذين المصدرين. ولذلك يمكن اعتبار هذه المقاصد الخمسة هي المقاصد "الأصلية" واعتبار المقاصد الأخرى التي سترد الإشارة إليها هي المقاصد "التابعة". وتحقيق المقاصد التابعة أمر لا غنى عنه حيث إن تحقيق المقاصد الأصلية (الكلية) قد يصعب بدونه. والمبدأ الفقهي المقبول عموماً هو أن "لوسائل أحكام المقاصد"، لذلك فثمة قاعدة فقهية معلومة هي أن "ما لا يتم الواجب بدونه فهو واجب" (11). وقد

(10) الغزالي. المستصفى، 1937م، ج 1، ص 139 - 140. وانظر أيضاً:

الشاطبي، ج 1، ص 38، وج 3، ص 46-47.

(11) العز بن عبد السلام، ج 1، ص 46. والشاطبي، ج 2، ص 394. وانظر

أيضاً: مصطفى الزرقا 1967م، ص 784 و1088، والندوي، 2000م،

ج 1، ص 480.

يكون بعض هذه المقاصد التابعة أقل أهمية من البعض الآخر في المدى القصير. غير أنها مجتمعة مهمة في المدى الطويل وقد يؤدي عدم تحقيقها إلى مشكلات اجتماعية واقتصادية وسياسية خطيرة. إضافة إلى ذلك فإن المقاصد التابعة قد تستمر في التوسع والتغير عبر الزمن. وينبغي أن يتيح لنا ما ينطوي عليه القرآن الكريم والسنة المطهرة من ثراء وحيوية مجالاً لتوسيع وتنقية المقاصد التابعة وفق مقتضى الحال للتأكد من أن جميع حقوق الإنسان قد حظيت بالاعتبار الكافي وأن الحاجات الإنسانية المختلفة قد تم إشباعها.

وإذا كنا نسعى إلى ضمان استدامة التنمية وفلاح المجتمع فينبغي علينا ألا ننظر أن كلمة "حفظ" التي وردت في النص المقتبس عن الإمام الغزالي تعني بالضرورة إبقاء ما تحقق من مقاصد على وضعه الراهن. فالمحافظة على الوضع تأتي بعد بلوغنا الذروة. وإذا كان ذلك غير ممكن في نطاق القدرة البشرية في هذه الدنيا، فهناك دائماً متسع للتحسين. والتجربة التاريخية تدل على أن غياب التقدم المستمر في تحقيق هذه المقاصد عبر التحرك في المسار الإيجابي، قد يجعل من غير الممكن حفظها واستدامة فلاح المجتمع في المدى الطويل، وسيؤول الوضع إلى الركود الذي يفضي إلى الانهيار في نهاية المطاف. وقد أشار إلى هذا بجلاء المفكر محمد إقبال، شاعر وفيلسوف شبه القارة الهندية الباكستانية، حين قال في مقطع شعري كتبه باللغة الفارسية "أنا موجود ما دمت أتحرك، وإذا لم أتحرك لا أكون موجوداً". لذلك فإن من الضروري السعي بجد لإثراء المقاصد الأصلية

ومتابعتها باستمرار، بطريقة تضمن زيادة مؤشرات التحسن في مستوى الفلاح ومواكبته للحاجات المتغيرة ومتطلبات البيئة، ليس فقط للأفراد وإنما للمجتمع ككل والبشرية جمعاء، ومن ثم تمكين كل فرد من مواصلة التقدم إلى الأمام نحو مستقبل أفضل. ومثل هذا الإثراء قد يصبح عسيراً إذا آثرنا الركون إلى إطار الحاجات التي ناقشها الفقهاء القدماء فقط، إذ أن الزمن قد تغير كما تغيرت الحاجات وتضاعفت. ولذلك من الضروري مناقشة المقاصد في ظروف الحقبة الزمنية التي نعيش فيها.


وفي حين حظيت المقاصد الأساسية الخمسة بقبول عام لدى الفقهاء الآخرين، لم يتقيد هؤلاء الفقهاء جميعاً بالترتيب الذي اعتمده الإمام الغزالي⁽¹²⁾. وحتى الشاطبي لم يتقيد دائماً بالترتيب الذي اتبعه الغزالي⁽¹³⁾. ويعزى عدم تقيد الفقهاء بترتيب الغزالي إلى كون الترتيب يعتمد بالضرورة على طبيعة النقاش. وعلى سبيل المثال فإن فخر الدين الرازي (ت 606هـ/1209م) وهو فقيه بارز كتب بعد الغزالي بنحو قرن من الزمن يعطي المقام الأول للنفس البشرية (النفس). وقد يبدو هذا أكثر منطقية في نقاش حول التنمية المستدامة لسبب بسيط هو أن البشر كمستخلفين من

(12) انظر الريسوني 1992م ص 42.

(13) بينما اتبع الشاطبي نفس ترتيب الغزالي في الصفحة 38، ج 1، فقد اتبع ترتيباً مختلفاً إلى حد ما في الصفحتين 46 و 47، ج 3 (الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل). وهذا يعني أن الشاطبي لا يرى ترتيب الغزالي أمراً حتمياً. فالترتيب قد يتغير وفقاً لتغير غرض النقاش. انظر أيضاً: الريسوني 1992م، ص 41 - 55، وعلى وجه الخصوص ص 48.

قبل الله سبحانه وتعالى على الأرض هم غاية التنمية وأداتها⁽¹⁴⁾. إن البشر هم صانعو تنميتهم أو انحذارهم كما أوضح القرآن الكريم بجلاء في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: 11]. ويتمثل غرض الشريعة في مساعدة البشر على إصلاح أنفسهم والمؤسسات المؤثرة عليهم. ولذلك فإننا إذا وضعنا النفس البشرية (النفس) في المرتبة الأولى فيمكننا بيان مقاصد الشريعة كما في الشكل رقم (1).

الشكل رقم (1): المقاصد الشرعية
التنمية والصلاح الإنساني يتم تحقيقهما بضمان إثراء
الجوانب الخمسة التالية لكل فرد



(14) الرازي 1997م، ج5، ص160. والترتيب الذي اتبعه هو: النفس، =